

652 - حدثنا سعيد قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا داؤد بن أبي هند عن الشعبي عن أبي هريرة قال ي نهى رسول الله ﷺ أن تنكح المرأة على عمتها أو على خالتها ونهى أن تنكح المرأة على ابنة أخيها أو ابنة أختها نهى أن تنكح الكبرى على الصغرى أو الصغرى على الكبرى